

Distr.: General
31 August 2022
Arabic
Original: English



مجلس حقوق الإنسان

الفريق العامل المعني بالاستعراض الدوري الشامل

الدورة الحادية والأربعون

7-18 تشرين الثاني/نوفمبر 2022

موجز لورقات المعلومات المقدمة من الجهات صاحبة المصلحة بشأن الفلبين*

تقرير مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان

أولاً - معلومات أساسية

1- أعدّ هذا التقرير عملاً بقراري مجلس حقوق الإنسان 1/5 و 21/16، مع مراعاة دورية الاستعراض الدوري الشامل. وهو ملخص لورقات المعلومات المقدمة من 58 جهة من الجهات صاحبة المصلحة⁽¹⁾ إلى الاستعراض الدوري الشامل، ويرد في شكل موجز تقيّداً بالحد الأقصى لعدد الكلمات. ويتضمن فرعاً مستقلاً لمساهمة المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة بناءً على التقيد الكامل بمبادئ باريس. وروعت في إعداد التقرير نتيجة الاستعراض السابق⁽²⁾.

ثانياً - المعلومات المقدّمة من المؤسسة الوطنية لحقوق الإنسان المعتمدة بناءً

على التقيد الكامل بمبادئ باريس

2- ذكرت لجنة حقوق الإنسان في الفلبين أنه ينبغي للفلبين أن تتخذ إجراءات محددة زمنياً وملموسة لتنفيذ التوصيات التي قدمتها مفوضية الأمم المتحدة السامية لحقوق الإنسان في تقريرها إلى مجلس حقوق الإنسان⁽³⁾.

3- وبالإشارة إلى التوصيات التي حظيت بالتأييد من الاستعراض السابق، أشارت اللجنة إلى ضرورة وضع جدول أعمال حقوق الإنسان من خلال خطة عمل وطنية لحقوق الإنسان⁽⁴⁾.

4- ومن المؤسف أن الفلبين انسحبت من نظام روما الأساسي للمحكمة الجنائية الدولية؛ ولم تصدّق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري، والبروتوكول الاختياري الملحق بالعهد الدولي الخاص بالحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الطفل المتعلق بإجراء تقديم البلاغات، والبروتوكول الاختياري لاتفاقية حقوق الأشخاص ذوي الإعاقة؛ وعلى

* تصدر هذه الوثيقة من دون تحرير رسمي.



الرغم من تصديقها على البروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب، لم يُسن أي قانون منسئ لآلية وقائية وطنية⁽⁵⁾.

5- وينبغي وقف المحاولات الرامية إلى إعادة العمل بعقوبة الإعدام. وقد أدت حملة التشنيع أو "الوصم الأحمر"⁽⁶⁾ والتضليل المنهجية التي تشنّها فرقة العمل الوطنية لإنهاء النزاع المسلح الشيوعي المحلي ضد النشطاء والمدافعين عن حقوق الإنسان ومنظمات المجتمع المدني، بمن فيهم أفراد مجتمعات الشعوب الأصلية، إلى تهديدات ومضايقات وقتل مستهدف. ويجب أن تحترم تدابير مكافحة الإرهاب الحريات الأساسية وينبغي ألا تُستخدم ضد المعارضين الشرعيين والناشطين في مجال حقوق الإنسان⁽⁷⁾.

6- وقد تعرض الصحفيون والعاملون في وسائل الإعلام والمدافعون عن حقوق الإنسان ومنقذو سياسات الحكومة لأعمال انتقامية واغتياالات. وقد لوحظت ممارسة أعمال تخويف ضد الجهات الفاعلة الدبلوماسية والمنظمات المانحة والمنظمات الدولية الداعمة لمناصرة حقوق الإنسان⁽⁸⁾.

7- وذكرت لجنة حقوق الإنسان في الفلبين أن التحريض المستمر الصادر عن أعلى مستويات الحكومة لقتل المشتبه في ارتكابهم جرائم مخدرات أبطل الجهود الرامية إلى تعزيز آليات المساءلة⁽⁹⁾.

8- وينبغي معالجة الاكتظاظ الشديد في مرافق الاحتجاز، ومتابعة المساءلة عن حالات التعذيب وغيره من ضروب المعاملة القاسية واللاإنسانية والمهينة المزعومة⁽¹⁰⁾.

9- وقد أدت الاستجابة العقابية لمرض فيروس كورونا (كوفيد-19) إلى تقاوم أوجه عدم المساواة القائمة، مما أثر على الأشخاص والفئات التي تواجه في الأساس أشكالاً متعددة ومتداخلة من التمييز⁽¹¹⁾.

10- ويجب التصدي للحواز التي تحول دون حصول النساء والفتيات على خدمات الصحة الإنجابية، ولا بد من تثقيف الجمهور بشأن حقوق الصحة الإنجابية⁽¹²⁾.

11- وقد استخدمت التكنولوجيا والإنترنت لارتكاب اعتداءات جنسية بحق الأطفال واستغلالهم جنسياً على الإنترنت، ويجب تكثيف الجهود لضمان سلامة الفئات الضعيفة، ولا سيما الأطفال⁽¹³⁾.

12- وفيما يتعلق بالعمال الفلبينيين في الخارج، ينبغي للفلبين أن تعمل عن كثب مع البلدان المستقبلة بحيث تجعلها تعترف بالتطبيق غير المتناسب لعقوبة الإعدام بحق العمال المهاجرين؛ وينبغي أن تساعد من أعيدوا إلى الوطن⁽¹⁴⁾.

13- ولم يتم التوصل بعد إلى حلول دائمة لآلاف الأشخاص الذين نزحوا بسبب إعصار هايان وحصار زامبوانغا في عام 2013، وكذلك النازحين من جراء أزمة ماراوي في عام 2017⁽¹⁵⁾.

ثالثاً - المعلومات المقدّمة من الجهات الأخرى صاحبة المصلحة

ألف - نطاق الالتزامات الدولية⁽¹⁶⁾ والتعاون مع آليات حقوق الإنسان

14- لاحظت مؤسسة حقوق الإنسان التقدم المحرّر في تنفيذ التوصيات التي حظيت بالتأييد من الاستعراض السابق⁽¹⁷⁾.

15- وذكرت الورقة المشتركة 13 أن التوصيات المتعلقة بالتصديق على الاتفاقية الدولية لحماية جميع الأشخاص من الاختفاء القسري لم تحظ بدعم الفلبين في الاستعراضات الثلاثة السابقة. وكان ذلك بمثابة خروج عن البيان الرسمي الذي أدلت به الفلبين أثناء ترشيحها لعضوية مجلس حقوق الإنسان في عام 2007، حيث تعهدت طوعاً بتعزيز الدعم المحلي للتوقيع والتصديق على هذه الاتفاقية⁽¹⁸⁾.

16- وذكرت منظمة "هيومن رايتس ووتش" أن الفلبين رفضت طلب المقرر الخاص المعني بحالات الإعدام خارج نطاق القضاء أو بإجراءات موجزة أو تعسفاً لزيارة البلاد⁽¹⁹⁾.

باء - الإطار الوطني لحقوق الإنسان

1- الإطار الدستوري والتشريعي

17- ذكرت الورقة المشتركة 6 أنه في أعقاب المعارضة من إحدى جمعيات المدارس والجامعات الكاثوليكية، علّق مجلس الشيوخ المناقشات العامة بشأن مشروع قانون مجلس الشيوخ رقم 1334، الذي ينص، في جملة أمور، على التوقيف الجنسي الشامل والمناسب من حيث الفئة العمرية⁽²⁰⁾.

18- وذكرت الورقة المشتركة 7 أن مجلس النواب اعتمد مشروع قانون ينظم التجمعات العامة وجاري عرضه حالياً على مجلس الشيوخ. وقد أثرت شواغل من أن مشروع القانون هذا يحظر على الأشخاص الذين تقل أعمارهم عن 15 سنة تنظيم التجمعات العامة⁽²¹⁾.

19- وذكرت الورقة المشتركة 32 أن هناك 13 مشروع قانون معروضاً على مجلس النواب و11 مشروع قانون معروضاً على مجلس الشيوخ يقترحون تطبيق عقوبة الإعدام على مجموعة من الجرائم بما في ذلك جرائم المخدرات والخيانة والنهب والاعتصاب والقتل⁽²²⁾.

20- وذكرت الورقة المشتركة 15 أن مشروع قانون مجلس النواب رقم 7814، الذي كان قيد المناقشة في مجلس الشيوخ، ينص على افتراض الذنب للأشخاص المتهمين بأنشطة معينة متصلة بالمخدرات، مما ينتهك حقوق المحاكمة العادلة، ويتوخى إعادة العمل بعقوبة الإعدام⁽²³⁾.

21- وذكرت الورقة المشتركة 5 أن مجلس الشيوخ ومجلس النواب لم يوافقا على أي من مشاريع القوانين التي تتناول مكافحة التمييز على أساس الميل الجنسي والهوية الجنسية والتعبير الجنساني والخصائص الجنسية⁽²⁴⁾.

2- الهياكل الأساسية المؤسسية وتدابير السياسة العامة

22- أعربت منظمة العفو الدولية عن قلقها إزاء عدم إحراز تقدم في إنشاء آلية وقائية وطنية تمثلت للبروتوكول الاختياري لاتفاقية مناهضة التعذيب الذي تم التصديق عليه⁽²⁵⁾.

جيم - تعزيز حقوق الإنسان وحمايتها

1- تنفيذ الالتزامات الدولية المتعلقة بحقوق الإنسان مع مراعاة القانون الدولي الإنساني الواجب التطبيق.

المساواة وعدم التمييز

23- ذكرت رابطة غابرييلا للسيدات الفلبينيات أن الرئيس رودريغو روا دوتيرتي أبدى في عدة مناسبات سلوكاً إقطاعياً وأبويّاً يعامل المرأة على أنها أقل شأناً وعلى أنها أداة جنسية، واستخدم المناسبات العامة للحطّ من شأن المرأة، ولا سيما النساء المعارضات سياسياً. ويُعتقد أن هذا السلوك المعادي للنساء أسهم في ثقافة الإفلات من العقاب⁽²⁶⁾.

الحق في الحياة والحرية والأمن الشخصي، وعدم التعرض للتعذيب

- 24- ذكرت الورقة المشتركة 20 أنه على الرغم من التوصيات العديدة الواردة في الاستعراض السابق، استمرت عمليات القتل، والاختفاء القسري، والاعتقالات والاحتجاز التعسفيين، والتعذيب، والتهديدات، والمضايقة، في ظل إفلات مرتكبيها من العقاب⁽²⁷⁾.
- 25- وذكرت الورقة المشتركة 3 أن عمليات القتل التي جرت خارج نطاق القضاء للمشتبه في ارتكابهم جرائم مخدرات ترتبط بأوامر أصدرها الرئيس دوتيرتي إلى أفراد الشرطة مع ضمان الحصانة لهم على أفعالهم⁽²⁸⁾. وذكرت شبكة DPN في معرض إشارتها إلى عدد من المداهمات والعمليات المزعومة، أنه جرى تنفيذ عمليات إعدام بإجراءات موجزة واعتقالات جماعية بذريعة تنفيذ أوامر تفتيش⁽²⁹⁾. وذكرت الورقة المشتركة 1 أنه على الرغم من التصريحات التي أدلى بها مسؤولون حكوميون التي تفيد بأن قائمة مراقبة المخدرات، والتي تتضمن أسماء حقيقية وأسماء مستعارة لمتعاطي المخدرات المزعومين في المجتمع المحلي، لا تعمل بمثابة قائمة استهداف تستخدمها الشرطة، فإن الأسر تعتقد أنه بمجرد إدراج شخص ما في تلك القائمة، فمن المرجح أن يصبح ذلك الشخص مستهدفاً⁽³⁰⁾. ورأت الورقة المشتركة 1 أن التوصيات ذات الصلة التي نالت تأييداً من الاستعراض السابق لم تُنفذ⁽³¹⁾.
- 26- وذكرت الورقة المشتركة 15 أن الاتجاه المتمثل في الاستعانة بمصادر خارجية لإنفاذ قانون المخدرات، وهي جهات فاعلة غير حكومية، تزايد مع الإعلان عن إنشاء ميليشيا من المواطنين المسلحين لدعم جهود مكافحة المخدرات التي يبذلها الرئيس دوتيرتي منذ عام 2021⁽³²⁾.
- 27- وذكرت منظمة L4L أن عمليات قتل المحامين خارج نطاق القضاء استمرت بلا هوادة، وفي معظم هذه الحالات، قتل المحامون نتيجة لأدائهم واجباتهم المهنية⁽³³⁾.
- 28- وذكرت الورقة المشتركة 23 أن التعذيب لا يزال متكرراً ويرتكب في ظل إفلات مرتكبيها من العقاب، وأن الحملة ضد المخدرات غير المشروعة خلفت سلسلة من جرائم التعذيب والقتل خارج نطاق القضاء، وأن الجناة الرئيسيين هم موظفون مكلفون بإنفاذ القوانين وجماعات القصاص الأهلية⁽³⁴⁾.
- 29- ودعت الورقة المشتركة 13 إلى مساءلة المذنبين عن انتهاكات حقوق الإنسان في تنفيذ بروتوكولات كوفيد-19، مشيرة إلى أن الحكومة قامت بمحاذاة استجابتها لجائحة كوفيد-19 باستراتيجيتها لمكافحة الإرهاب وحملتها ضد المخدرات غير المشروعة⁽³⁵⁾. وذكرت الورقة المشتركة 10 أن الشرطة هي التي تولت تنفيذ بروتوكولات الصحة، إذ أنيطت بسلطة تحذير الأفراد أو تغريمهم أو اعتقالهم. وقد تفاوتت العقوبات، حيث كان لبعضها أثر نفسي أو عاطفي كبير، في حين شكّل بعضها الآخر ضرراً بديناً مثل التعذيب والعنف الجنساني⁽³⁶⁾.
- 30- وذكرت الورقة المشتركة 23 أن معظم أماكن الاحتجاز مكتظة للغاية مما أفضى إلى ظروف ترقى إلى حد سوء المعاملة وفي بعض الحالات التعذيب. كما أن عدد الأطفال المحتجزين أخذ في التزايد⁽³⁷⁾.

القانون الدولي الإنساني

- 31- ذكرت شبكة DPN أن الفلبين انتهكت، في سياق حملتها لمكافحة التمرد، اتفاقيات جنيف وبروتوكولاتها الإضافية، والعهد الدولي الخاص بالحقوق المدنية والسياسية، والقانون العرفي الدولي، ولا سيما في معاملتها للمدنيين وغير المقاتلين والعاجزين عن القتال. وفي 15 آب/أغسطس 2018، أدت عملية مشتركة بين الشرطة والجيش في مقاطعة أنتيك إلى مقتل 7 أعضاء غير مسلحين من الجبهة الديمقراطية الوطنية للفلبين. ولا يتسق ادعاء الحكومة بأن جميع الأشخاص السبعة قتلوا في تبادل لإطلاق النار مع تقارير تشريح الجثث⁽³⁸⁾.

- 32- واعتبرت الورقة المشتركة 11 أنه لم يجر تنفيذ إحدى التوصيات التي حظيت على التأييد من الاستعراض السابق تتعلق بالأطفال المتأثرين بالنزاعات المسلحة، مشيرة إلى أن ملايين الأطفال يعيشون في مناطق النزاعات، وأن بعضهم ممن لا يتجاوز عمره 15 عاماً جند في صفوف الجنود الأطفال⁽³⁹⁾.
- 33- وأشارت الورقة المشتركة 1 إلى أن الفلبين انسحبت من المحاكم الجنائية الدولية، وذكرت بأن القضايا حتى ذلك الانسحاب في آذار/مارس 2019، ستظل خاضعة لاختصاص المحكمة ويجب التحقيق فيها. غير أن هذه القضايا علقت نتيجة طلب الحكومة تأجيلها⁽⁴⁰⁾.

حقوق الإنسان ومكافحة الإرهاب

- 34- ذكر المركز الأوروبي للقانون والعدالة أنه منذ الاستعراض السابق، تأصل الإرهاب المرتبط بتنظيم الدولة الإسلامية في المناطق الجنوبية من الفلبين⁽⁴¹⁾.
- 35- وذكرت الورقة المشتركة 21 أن فرقة العمل الوطنية لإنهاء النزاع المسلح الشيعي المحلي هي الآلية الرسمية لحملة مكافحة التمرد⁽⁴²⁾؛ ووفقاً لشبكة DPN، فقد أتيحت لها مساحة واسعة في صياغة وتنفيذ برامجها وسياساتها⁽⁴³⁾. وذكرت الورقة المشتركة 24 أنه بدلاً من معالجة الأسباب الجذرية للنزاعات المسلحة وبناء سلام دائم، ظلت فرقة العمل عسكرية مستمرة على نهجها مع التركيز على إبادة الحركة الثورية⁽⁴⁴⁾.
- 36- وذكرت الورقة المشتركة 3 أن قانون مكافحة الإرهاب⁽⁴⁵⁾ يتضمن تعريفاً غامضاً للإرهاب يقوض افتراض البراءة ويسمح لمجلس مكافحة الإرهاب بالخلوص إلى أن فرد أو منظمة ما "إرهابية" دون أي دليل. كما يمكن تجريد الحسابات المصرفية للمنظمات المشتبه فيها دون مراعاة الإجراءات القانونية الواجبة⁽⁴⁶⁾.
- 37- وذكرت الورقة المشتركة 24 أن حملة "الوصم الأحمر" أصبحت مبرراً بحكم الواقع لسلسلة من عمليات القتل التي لا تستهدف المقاتلين في منازعات مسلحة فحسب، بل تستهدف أيضاً مستشاري السلام العزل، فضلاً عن أولئك الذين لا يشاركون مباشرة في النزاع مثل النشطاء، ومنظمي المجتمعات المحلية، وأعضاء جماعات الشعوب الأصلية، وغيرهم⁽⁴⁷⁾.
- 38- وذكرت الورقة المشتركة 20 أنها وثقت اعتباراً من كانون الأول/ديسمبر 2021، وقوع 427 ضحية لعمليات قتل خارج نطاق القضاء يُزعم أنها ارتكبت في إطار حملة مكافحة التمرد. وقبل عمليات القتل، كان الضحايا أو منظماتهم يوصفون بأنهم "أعضاء" أو "مؤيدون" أو "منظمات سورية" للحزب الشيوعي الفلبيني أو الجيش الشعبي الجديد⁽⁴⁸⁾.

إقامة العدل، بما في ذلك مسألة الإفلات من العقاب، وسيادة القانون

- 39- اعتبرت الورقة المشتركة 1 أن التوصيات ذات الصلة التي نالت تأييداً في الاستعراض السابق لم تنفذ⁽⁴⁹⁾. وذكرت شبكة DPN أن إجراءات المحكمة كانت بطيئة وعانت من تأجيلات متكررة، حيث استمرت المحاكمات وإجراءات الإفراج بكفالة لسنوات⁽⁵⁰⁾. وذكر الاتحاد الوطني لمحامي الشعب NUPL1 أنه سبق وقد أجبر الاحتجاز المطول السابق للإدانة المحتجزين على اللجوء إلى الاتفاقات التفاوضية للحصول على أحكام مخففة⁽⁵¹⁾.
- 40- وأشار الاتحاد الوطني للمحامين الشعبيين (NUPL1) إلى أن أوامر الإحضار أثبتت عدم فعاليتها لأن قوات الأمن تقوض اللجوء له من خلال التعجيل بتقديم لوائح الاتهام استناداً إلى أدلة مصنوعة. وقد رفضت المحاكم تلقائياً التماسات الضحايا كونها "سورية وأكاديمية" ورفضت النظر في عدم قانونية الاعتقالات⁽⁵²⁾.

41- وذكرت الورقة المشتركة 1، في سياق الحملة ضد المخدرات غير المشروعة، أن السلطات استخدمت مخطط palit-ulo، الذي تهدد الشرطة بموجبه بسجن أو قتل الأفراد الذين ألقى القبض عليهم بصورة غير قانونية مراراً، ما لم يحدد هؤلاء الأفراد أشخاصاً آخرين يمكنهم أن يحلوا محلهم. ولطالما انتهك هذا المخطط الحق في محاكمة وفق الأصول⁽⁵³⁾.

42- وذكرت NUPLI أن قوات ووكالات أمن الدولة وجهت بشكل روتيني اتهامات ملفقة ضد المدافعين عن حقوق الإنسان والنشطاء والمعارضة السياسية والمنتقدين والمعارضين، من خلال طرق مختصرة واختلالات قانونية وسط تجاهل صارخ للإجراءات القانونية الواجبة⁽⁵⁴⁾. وذكرت الورقة المشتركة 3 ورود تقارير عن تعرض المدعين العامين والقضاة لضغوط للتمسك بتهم لا أساس لها من الصحة، مما يشكل انتهاكاً لاستقلال القضاء⁽⁵⁵⁾. وذكر المجلس الدولي لسياسة حقوق الإنسان أن استخدام الإجراءات القانونية كسلاح ضد حقوق الشعب يقوض مصداقية الأداء السليم للوظائف القضائية واستقرارها ومحاكمة المتهمين محاكمة عادلة⁽⁵⁶⁾.

43- وذكرت منظمة محامون للدفاع عن المحامين (LAL) أن المحامين الذين يمثلون موكلين متهمين بارتكاب جرائم إرهابية أو ذات صلة بالمخدرات، فضلاً عن منتقدي الحكومة، معرضون بشكل خاص لخطر التعرض للاعتداء أو القتل⁽⁵⁷⁾. وما فتئ المحامون يتعرضون "للوصم الأحمر"، ويوصفون علناً بأنهم "شيوعيون" أو "يساريون" أو "إرهابيون"، بغض النظر عن معتقداتهم أو انتماءاتهم الفعلية⁽⁵⁸⁾.

44- وفيما لاحظت الورقة المشتركة 3 أن التوصيات المتعلقة بمكافحة الإفلات من العقاب لم تحظ في الاستعراض السابق بتأييد الفلبين، تكررت أن الإفلات من العقاب لا يزال يمثل مشكلة رئيسية في البلد⁽⁵⁹⁾. وذكر المجلس الدولي لحقوق الإنسان أن المناخ الذي ينتشر فيه الإفلات من العقاب أسهم في وقوع عمليات قتل خارج نطاق القضاء وحالات اختفاء قسري وتعذيب وغير ذلك من انتهاكات حقوق الإنسان⁽⁶⁰⁾.

الحريات الأساسية

45- وذكرت مؤسسة حقوق الإنسان HRF أنه استجابة لجائحة كوفيد-19، استغلت الحكومة عمليات الإغلاق الصارمة وحظر التجول لقمع الحريات والحريات المدنية⁽⁶¹⁾. وذكرت الورقة المشتركة 27 أنه خلال عمليات الإغلاق هذه، قدمت الكنائس مساعدات إنسانية للمجتمعات المحرومة وتلك التي لا تتمتع بخدمات كافية، مما أدى إلى وسم بعض قادة الكنائس بأنهم "يساريون"⁽⁶²⁾.

46- وذكرت الورقة المشتركة 33 أن قانون العقوبات المنقح ينص على "الجرائم المرتكبة ضد العبادة الدينية" و"الإساءة إلى المشاعر الدينية"، مما يعتبر قانون تجديف بحكم الواقع؛ وألقت الضوء على حالات عنف ذات صلة وقعت بدوافع دينية⁽⁶³⁾.

47- وذكرت الورقة المشتركة 14 استخدام التشهير لقمع حرية التعبير⁽⁶⁴⁾. وذكرت الورقة المشتركة 3 أن التشهير، على النحو المعرف في قانون العقوبات المنقح، يمثل مشكلة، في ضوء افتراض أن كل فعل منسوب بدافع التشهير ضار، ولو كان صحيحاً، إذ يضع عبء الإثبات على عاتق المتهم⁽⁶⁵⁾.

48- وذكرت الورقة المشتركة 7 أن كاراباتان، وهي مجموعة معنية بحقوق الإنسان، تعرضت لهجمات سيبرانية على موقعها على الإنترنت. وتتبع مؤسسة إعلامية مقرها السويد الهجوم الذي وقع في آب/أغسطس 2020 ونسبته إلى Bright Data، وهي شركة مقرها إسرائيل تقدم شبكات الخوادم الوكيلية وخدمات البيانات للعملاء من الشركات. وجرى تعقب هجمات سيبرانية أخرى على مواقع كاراباتان على شبكة الإنترنت، ومنظمتين إعلاميتين بديلتين، حتى مكتب مساعد رئيس الأركان لشؤون الاستخبارات في الجيش الفلبيني وإدارة العلم والتكنولوجيا⁽⁶⁶⁾.

- 49- وذكرت مؤسسة حقوق الإنسان أن التغطية الصحفية تواجه صعوبة متزايدة بالنسبة لوسائل الإعلام، حيث يتعرض الصحفيون للمضايقة والتهديدات والاعتقال التعسفي وحتى القتل خارج نطاق القضاء⁽⁶⁷⁾.
- 50- وذكرت الورقة المشتركة 3 أن إحدى القوى الدافعة الرئيسية الكامنة وراء التهديدات التي يتعرض لها المدافعون عن حقوق الإنسان تتمثل في النزاعات على الأراضي الزراعية والموارد الطبيعية، بما في ذلك مشاريع التعدين والمسائل البيئية ذات الصلة. وقد تفاقت هذه التهديدات بسبب إلغاء الوقف الاختياري لعقود التعدين الجديدة في الآونة الأخيرة. كما أن المدافعين عن حقوق الإنسان الذين اتهموا زوراً بانتماهم للجيش الشعبي الجديد أو مناصرتهم له تعرضوا للتهديد بشكل خاص⁽⁶⁸⁾.
- 51- وذكر الاتحاد الوطني للمحامين الشعبيين (NUPL1) أن حملة قمع بحكم الواقع تشن على الصعيد الوطني ضد النشطاء والمنظمات التقدمية بوصفها عمليات "لمكافحة الجريمة"، أو "مكافحة التمرد"، أو "مكافحة الإرهاب"⁽⁶⁹⁾.

الحق في الخصوصية

- 52- ذكرت الورقة المشتركة 14 أن قواعد البيانات المتعددة التي تم إنشاؤها لتتبع المخالفين خلال جائحة كوفيد-19، عرّضت البيانات الشخصية لملايين الأشخاص لزيادة خطر الاستخدام غير المصرح به⁽⁷⁰⁾.
- 53- وذكرت الورقة المشتركة 26 أن قانون بيانات الخصوصية لا ينظم بشكل فعال معالجة المعلومات المتقدمة بشأن المسافرين⁽⁷¹⁾ وسجل أسماء الركاب⁽⁷²⁾ تنظيمياً فعلاً⁽⁷³⁾.

الحق في الزواج والحياة الأسرية

- 54- ذكرت الورقة المشتركة 5 أن قانون الأسرة لا يولي نفس قدر الاعتراف القانوني للزواج بين شخصين من نفس الجنس أو بين شخص متحول جنسياً وشخص مغاير، مقارنة بالزيجات بين الأزواج المغايرين⁽⁷⁴⁾.

حظر جميع أشكال الرق، بما في ذلك الاتجار بالأشخاص

- 55- ذكرت الورقة المشتركة 31 أن هناك زيادة في المقاضاة بشأن الاتجار بالأشخاص، ولكن مع وجود نقص في الوقاية والحماية وجبر الضرر. وتمثل انتهاكات الحقوق الاقتصادية والاجتماعية والثقافية للمرأة والطلب على البغاء الأسباب الجذرية للاتجار⁽⁷⁵⁾.
- 56- وبالإشارة إلى التوصيات ذات الصلة التي حظيت بالتأييد من الاستعراض السابق، ذكرت الورقة المشتركة 11 أن الاعتداء والاستغلال الجنسيين عبر الإنترنت، وخاصة للأطفال، تفاقموا بسبب جائحة كوفيد-19 مع ورود تقارير تعيد بزيادات كبيرة لهذا النوع من الاعتداء⁽⁷⁶⁾.
- 57- وذكرت حركة الغلبين المشتركة بين الأديان لمكافحة الاتجار بالبشر PIMAHT أن الفقر هو القوة الدافعة وراء الهجرة، حيث يجعل العمال الغلبينيين في الخارج عرضة لخطر الاتجار بالبشر، وألقت الضوء على حالات النساء الغلبينيات الـ 53 اللاتي عُيّن في بلد ثالث ثم وقعن ضحية الاتجار بهن صوب بلد آخر كخدمات⁽⁷⁷⁾.

الحق في العمل وفي ظروف عمل عادلة ومواتية

- 58- صرحت مؤسسة إيبون أن إنفاذ عمليات الإغلاق المرتبطة بجائحة كوفيد-19 أدى إلى استئثار الغلبين بأعلى زيادة في البطالة في جنوب شرق آسيا. وذكرت الورقة المشتركة 21 أنه على الرغم من انخفاض البطالة تدريجياً في كانون الثاني/يناير 2022 بفضل تخفيف قيود السفر والعمل، فإن العديد من

العاملين يشغلون وظائف مؤقتة أو مهن أولية، ويتقاضون أقل من الحد الأدنى للأجور ويؤدون أعمال عائلية غير مدفوعة الأجر⁽⁷⁸⁾.

59- وذكرت الورقة المشتركة 2 أنه وسط تزايد حالات الإصابة بفيروس كوفيد-19 في آذار/مارس 2020، أهملت الحكومة سلامة العاملين في مجال الرعاية الصحية وحمايتهم، إذ لم توفير إمدادات كافية من معدات الوقاية الشخصية⁽⁷⁹⁾.

60- وذكرت الورقة المشتركة 21 أن فرقة العمل المشتركة بين الوكالات أصدرت حكماً بعدم السماح للعامل غير الملقحين بالعمل مما أدى إلى فقدان آلاف العمال لوظائفهم. وكُلف عمال المنطقة الاقتصادية بالعمل حتى أثناء الإغلاق، مما أدى إلى إصابة العاملين بفيروس كوفيد-19 خلال تأدية عملهم⁽⁸⁰⁾.

61- وذكرت الورقة المشتركة 21 أن العاملين يتقاضون أجراً على أساس إنتاجية كل عامل وليس على أساس ساعات العمل، مما يؤدي إلى التمييز ضد النساء وكبار السن. ويؤدي نظام التعاقد المؤقت لفترات مدتها أقل من ستة أشهر إلى انتهاك حق العمال في ضمان الحياة والتعايش على حقهم في التنظيم الذاتي والمفاوضة الجماعية⁽⁸¹⁾.

62- وذكر المركز الدولي لحقوق النقابات أن النقابات العمالية تعرضت للوصم الذي ساهمت الشرطة والجيش في إدامته⁽⁸²⁾. وذكرت الورقة المشتركة 18 أن الفلبين تشتهر بقمع وترهيب العمال الساعين إلى التنظيم الذاتي والمفاوضة الجماعية⁽⁸³⁾.

الحق في الضمان الاجتماعي

63- تكرت مؤسسة إيبون أنه على الرغم من امتلاك الموارد، إلا أن الحكومة نفذت تدابير غير كافية للتخفيف من الكرب الاجتماعي والاقتصادي الناجم عن عمليات الإغلاق المرتبطة بجائحة كوفيد-19⁽⁸⁴⁾.

64- وذكرت رابطة تحالف ساليهالي لرعاية شؤون الأطفال أن برامج التخفيف من حدة الفقر مثل التحويلات النقدية المشروطة للأسر المعوزة، لم تخفف عدد الأطفال الذين يعانون من الفقر وعدم المساواة تخفيفاً كبيراً⁽⁸⁵⁾.

الحق في مستوى معيشي لائق

65- ذكرت الورقة المشتركة 8 أن جائحة كوفيد-19 عززت التهميش الاقتصادي للفقراء، الذين فقدوا دخولهم ووظائفهم نتيجة لعمليات الإغلاق في ظل المساعدة المحدودة والانتقائية من جانب الحكومة⁽⁸⁶⁾.

66- وذكرت الرابطة أن الحصول على المياه النظيفة والمأمونة لا يزال يمثل مشكلة، لا سيما في المناطق الريفية. وقد أدت خصخصة خدمات المياه إلى غلاء أسعار إمدادات المياه، ولا سيما بالنسبة للأسر الفقيرة⁽⁸⁷⁾.

67- وذكر مركز موارد المرأة في الفلبين CWR-PH أن تحويل استخدام الأراضي أدى إلى نزوح الأسر بعيداً عن مصادر رزقها وتهديد مجتمعاتها المحلية والأمن الغذائي للبلد. ولم تلق أسر المزارعين سوى القليل جداً من الدعم الحكومي⁽⁸⁸⁾.

68- وذكرت المبادرات الإقليمية لجنوب شرق آسيا لتمكين المجتمع المحلي أن فرض حقوق الملكية الفكرية حظر الممارسة القديمة المتمثلة في قيام المزارعين بحفظ البذور وتقاسمها واستخدامها. وينبغي تعديل الميثاق الأعظم لصغار المزارعين وفقاً لإعلان الأمم المتحدة المتعلق بحقوق الفلاحين وغيرهم من العاملين في المناطق الريفية؛ والتصديق على بروتوكول ناغويا - كوالالمبور التكميلي لبروتوكول قرطاجنة

للسلامة الأحيائية⁽⁸⁹⁾. وينبغي اعتماد تشريع بشأن المسؤولية والجبر التعويضي عن الأضرار الناشئة عن الكائنات المحورة وراثياً⁽⁹⁰⁾.

الحق في الصحة

69- ذكرت الورقة المشتركة 4 أنه تم تخصيص 4,8 في المائة فقط من الميزانية الوطنية لعام 2022 لقطاع الصحة، مما يعادل 1,25 في المائة من الناتج المحلي الإجمالي لعام 2021⁽⁹¹⁾.

70- وذكرت الورقة المشتركة 10 أنه تم إجراء تخفيض هائل في مجال علم الأوبئة ومراقبة الأمراض داخل ميزانية الصحة لعام 2020، مما ساهم في عدم تمكن الاستجابة لجائحة كوفيد-19 من منع انتشار الأوبئة وعلاجها والسيطرة عليها على الفور وبالقدر الكافي. وظل الوصول إلى الاختبار وتتبع المخالطين والحجر الصحي والعلاج والتطعيمات غير منصف لفئات عديدة من السكان⁽⁹²⁾.

71- وذكرت الورقة المشتركة 10 أن الإهمال المزمن للهيكل الأساسية الصحية، والنظام الصحي المنهك، الناجمين عن جائحة كوفيد-19، أديا إلى زيادة عدد الأشخاص غير القادرين على الحصول على الرعاية الأساسية والفورية⁽⁹³⁾. وذكر مركز موارد المرأة في الفلبين أن خدمات الرعاية الصحية الأساسية أصبحت محدودة، في ظل قيود الحجر الصحي التي تؤثر على تقديم الرعاية الصحية للأمهات واستخدامها⁽⁹⁴⁾.

72- وذكرت منظمة تنظيم الأسرة في الفلبين FPOF وجود نقص في إمكانية الحصول على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية⁽⁹⁵⁾. وذكرت الورقة المشتركة 11 أن قانون الوالدية المسؤولة والصحة الإنجابية لعام 2012 لم ييسر حصول المراهقين على خدمات الصحة الجنسية والإنجابية، واعتبرت أن التوصيات ذات الصلة التي حظيت بالتأييد من الاستعراض السابق لم تنفذ⁽⁹⁶⁾.

73- وذكرت الورقة المشتركة 6 أن نسبة الوفيات النفسانية لا تزال مرتفعة وهي واحدة من الأسباب الخمسة الأولى للوفاة بين المراهقات. ولم تتجح الفلبين في ضمان حصول الحوامل على الميزوبروستول، على النحو الذي أوصت به منظمة الصحة العالمية⁽⁹⁷⁾. وذكرت الورقة المشتركة 6 أنه تم اعتماد تدابير إضافية لزيادة تقييد الوصول إلى عمليات الإجهاض⁽⁹⁸⁾.

74- وبالإشارة إلى التوصيات ذات الصلة التي حظيت بالتأييد من الاستعراض السابق، ذكرت الورقة المشتركة 6 أن جائحة كوفيد-19 أعاققت إلى حد كبير الحصول على وسائل منع الحمل، ومع انخفاض استخدام وسائل منع الحمل الحديثة، من المرجح أن تحدث زيادة كبيرة في حالات الحمل غير المقصود والإجهاض غير المأمون والوفيات النفسانية⁽⁹⁹⁾.

75- وذكرت الورقة المشتركة 1 أنه لم يتم الاعتراف بتعاطي المخدرات غير المشروعة باعتباره مسألة تتعلق بالصحة العامة، وأنه لا توجد برامج لمتعاطي المخدرات⁽¹⁰⁰⁾.

76- وذكرت الورقة المشتركة 5 أن الفلبين ما فتئت تعجز عن حماية حقوق الصحة الجنسية والإنجابية للمثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملي صفات الجنسين وأحرار الهوية الجنسانية⁽¹⁰¹⁾.

77- وذكرت الورقة المشتركة 2 أنه على مستوى المجتمع المحلي هناك فساد مستشري وسوء إدارة في نظام الرعاية الصحية. وأصبح الأطباء الذين يحاولون إجراء إصلاحات للتصدي للفساد المنهجي مستهدفين ممن استفادوا من الممارسات القائمة⁽¹⁰²⁾.

الحق في التعليم

- 78- بالإشارة إلى التوصيات ذات الصلة التي حظيت بالتأييد من الاستعراض السابق، ذكرت الورقة المشتركة 16 أنه على الرغم من سن القوانين والسياسات، لا تزال هناك تحديات فيما يتعلق بنوعية التعليم والحصول عليه⁽¹⁰³⁾.
- 79- وذكرت الورقة المشتركة 10 أنه لم يجر سنّ التشريع المتعلق بحماية كبار السن بعد، واعتبرت أن التوصيات ذات الصلة التي نالت تأييداً في الاستعراض السابق لم تنفذ⁽¹⁰⁴⁾.
- 80- وأعربت الورقة المشتركة 16 عن قلقها إزاء الأثر السلبي لجائحة كوفيد-19 على التمتع بالحق في التعليم⁽¹⁰⁵⁾. وذكرت الورقة المشتركة 8 أن التحول إلى التعلم عبر الإنترنت أثقل كاهل الأطفال المحرومين اقتصادياً الذين لا يستطيعون الوصول إلى الإنترنت والحواسيب الشخصية⁽¹⁰⁶⁾.
- 81- وذكرت الورقة المشتركة 29 أن تنفيذ نظام التعلم البديل ليس واسع الانتشار ولا يشمل المدارس الثانوية العليا⁽¹⁰⁷⁾.
- 82- ولاحظت منظمة الطباشير المكسور بهولندا (Broken Chalk BCN) عدم حصول الأشخاص ذوي الإعاقة على التعليم الجيد⁽¹⁰⁸⁾.
- 83- ولاحظ مركز إعادة تأهيل الأطفال CRCN-P أن الجيش يحتل المدارس وأن بعض الأطفال والمدرسين تعرضوا للتهديد والتسليح البدني من قبل أفراد عسكريين. وقد تصاعدت هذه الانتهاكات عقب صدور أمر من الرئيس دوتيرتي بقصف وإغلاق مدارس الشعوب الأصلية في مينداناو⁽¹⁰⁹⁾.

التنمية والبيئة والأعمال التجارية وحقوق الإنسان

- 84- ذكرت الورقة المشتركة 17 أن الأهداف الاقتصادية فضلت الأعمال التجارية وسمحت بتوسيع نطاق المشاريع الأجنبية والخاصة الواسعة النطاق في مجالات التعدين، وسدود الطاقة الكهرومائية، والهياكل الأساسية، والأعمال التجارية الزراعية، وقطع الأشجار، وجميعها مشاريع تهدد حقوق الشعوب الأصلية في الأراضي وتقوض الممارسات العرفية للشعوب الأصلية في مجال الأراضي⁽¹¹⁰⁾.
- 85- وذكرت الورقة المشتركة 19 أن الفلبين اجتاحتها العواصف، حيث تشهد في المتوسط 20 إعصاراً سنوياً. وقد أفضى الاستعداد والاستجابة المحزنان من جانب الحكومة في ضوء الكوارث الناجمة عن تغير المناخ إلى عمليات ترحيل جماعية وفقدان سبل كسب الرزق والمنازل ووفاة مئات الأشخاص منذ الاستعراض السابق⁽¹¹¹⁾.
- 86- وذكرت الورقة المشتركة 19 أن الغابات أزيلت على نطاق واسع في العديد من مستجمعات المياه الحرجة، حيث تدهورت بالفعل 130 من مستجمعات المياه الحرجة البالغ عددها 142 مستجماً مائياً في المقاطعة⁽¹¹²⁾.
- 87- وبالإشارة إلى التوصيات ذات الصلة التي نالت تأييداً من الاستعراض السابق، تكررت الورقة المشتركة 3 أن قانون التعدين لم يُستعرض. ولقد مُنحت شركات التعدين الحق في قطع الأشجار واستخدام المياه، مما يعرض الحقوق الاجتماعية والاقتصادية لمجتمعات السكان الأصليين للخطر. وفي عام 2021، رُفِع الوقف الاختياري المفروض على المناجم الجديدة، الذي كان سارياً منذ عام 2012، مما أدى إلى زيادة أنشطة التعدين، التي من شأنها أن تزيد من تعريض حقوق الشعوب الأصلية وحياتها للخطر⁽¹¹³⁾.
- 88- وذكرت الورقة المشتركة 12، فيما يتعلق بتعدين الرمال السوداء عند مصب نهر أوسيسيس، أن الاستغلال البحري للرمال السوداء من شأنه أن يفتح الباب للتآكل الساحلي، والفيضانات، والتغيرات في

تدفقات المياه، وزيادة شدة العواصف المدارية، وجفاف الأنهار، وتناقص المحاصيل، وزيادة الملوحة في المياه الجوفية والأراضي الصالحة للزراعة، وفقدان الأحياء البحرية، وفقدان الإيرادات للمجتمعات المحلية المعتمدة على الزراعة المستدامة، وصناعة السياحة ومجموعات الحفظ⁽¹¹⁴⁾.

89- وذكرت الورقة المشتركة 4 أن التهرب والتجنب الضريبيين من قبل الشركات والأفراد الأثرياء وأنواع أخرى من التدفقات المالية غير المشروعة أدت إلى ضياع مبالغ مذهلة من الإيرادات⁽¹¹⁵⁾.

90- وذكرت الورقة المشتركة 4 أن حزمتي الإصلاح الضريبي، وهما الإصلاح الضريبي من أجل التعجيل والشمول (TRAIN) وإنعاش الشركات والحوافز الضريبية للمؤسسات (CREATE) أدتا إلى تآكل قدرة الحكومة على تعبئة الموارد المحلية، وحدتا من الحيز المالي، وجعلتا القدرة على الإنفاق التدريجي في الميزانية موضع تساؤل. وبالإضافة إلى ذلك، فإن قانون إنعاش الشركات والحوافز الضريبية للمؤسسات لم يرق للمستوى المرجو من حيث عدالة التوزيع ومن شأنه أن يؤدي إلى تقاوم أوجه عدم المساواة، لأنه يعمل، في جملة أمور، كإعفاء ضريبي للشركات المساهمة، أي ما يعادل إعانة لها ولا يدع سوى قدر ضئيل من المكاسب للمشاريع الصغرى والمؤسسات الصغيرة والمتوسطة غير المساهمة. وقد عزز كل من الحزمتين اعتماد النظام الضريبي المفرط على الضرائب التراجعية، مثل الضرائب غير المباشرة، التي كانت مرهقة للناس العاديين وأثرت بشكل غير متناسب على الفقراء. وقد أضعف قانون الإصلاح الضريبي من أجل التعجيل والشمول القوة الشرائية للناس، وأثر سلباً على إنفاق الأسر المعيشية⁽¹¹⁶⁾.

91- وذكرت الورقة المشتركة 9 أنه في عام 2021، كشفت الهيئة الفلبينية لمراجعة الحسابات أن العديد من الوكالات الحكومية أساءت إدارة أموالها المخصصة للاستجابة لجائحة كوفيد-19⁽¹¹⁷⁾.

2- حقوق أشخاص محددين أو فئات محددة

النساء

92- ذكرت رابطة غابرييلا للسيدات الفلبينيات أن جائحة كوفيد-19 والأزمة الاقتصادية أوجدتا ظروفًا أدت إلى زيادة العنف ضد المرأة⁽¹¹⁸⁾. وبالإشارة إلى إحدى التوصيات التي نالت تأييد من الاستعراض السابق بشأن إنهاء العنف ضد الفئات الضعيفة، ولا سيما النساء والأطفال، ذكرت الورقة المشتركة 11 أن تنفيذ خطط العمل لمعالجة هذه المسألة تأخر بسبب أثر الجائحة⁽¹¹⁹⁾. وذكر مركز موارد المرأة في الفلبين أن النساء الفقيرات أكثر عرضة للعنف⁽¹²⁰⁾.

93- وذكرت الورقة المشتركة 14 أن التطور السريع للتكنولوجيا أدى إلى ظهور أشكال مختلفة وجديدة للعنف ضد المرأة. فبدأت حالات العنف الجنساني على الإنترنت في الارتفاع بصورة مستمرة، لا سيما خلال جائحة كوفيد-19⁽¹²¹⁾.

الأطفال

94- ذكرت الورقة المشتركة 8 أن الحملة ضد المخدرات غير المشروعة انتهكت حقوق المشتبه في تورطهم في المخدرات، بمن فيهم الأطفال⁽¹²²⁾؛ وأن الأطفال استُهدفوا ولم يكونوا بمثابة مجرد خسائر تبعية على حد قول الحكومة⁽¹²³⁾.

95- وذكرت الورقة المشتركة 8 أن النهج ذي النزعة العسكرية الذي اتبعته الحكومة استجابة لجائحة كوفيد-19 أدى إلى اعتقال الأطفال وتعذيبهم بسبب مخالفات حظر التجول والبروتوكول الصحي⁽¹²⁴⁾.

- 96- وذكرت الورقة المشتركة 11 أن تنفيذ خطة عمل الفلبين لإنهاء العنف ضد الأطفال للفترة 2017-2022 تأثر سلباً بجائحة كوفيد-19⁽¹²⁵⁾.
- 97- وأشارت الشراكة العالمية من أجل إنهاء العنف ضد الأطفال إلى أن العقوبة البدنية مشروعة في المنازل. وقد استخدم الرئيس دوتيرتي حق النقض ضد مشروع القانون الموحد لحظر العقوبة البدنية الذي اعتمده مجلسا النواب والشيوخ خلال مؤتمر للجنة مؤلفة من المجلسين⁽¹²⁶⁾.
- 98- وبالإشارة إلى إحدى التوصيات ذات الصلة التي حظيت بالتأييد من الاستعراض السابق، أعربت الورقة المشتركة 16 عن قلقها إزاء عدم كفاية الجهود التي تبذلها الفلبين لمكافحة عمالة الأطفال⁽¹²⁷⁾. ولا تزال هناك تحديات في إنفاذ التشريعات التي تحمي الأطفال من الاستغلال الاقتصادي إنفاذاً فعالاً⁽¹²⁸⁾. وقد تزايدت عمالة الأطفال خلال جائحة كوفيد-19⁽¹²⁹⁾.
- 99- وذكرت الورقة المشتركة 11 أن قانون مكافحة زواج الأطفال (RA 11596)، الذي يحظر تيسير زواج الأطفال وترتيبه وإضفاء الطابع الرسمي عليه، ونعائش شخص بالغ مع طفل خارج إطار الزواج، قوبل بمقاومة من عدد كبير من أعضاء سلطة بانغسامورو الانتقالية، وهي الحكومة الإقليمية المؤقتة للمنطقة المتمتعة بالحكم الذاتي في مينداناو المسلمة، التي أصدرت قراراً يناشد الرئيس وقف تنفيذه⁽¹³⁰⁾.
- 100- وذكرت الورقة المشتركة 5 أن السياسات التمييزية المقترنة بالوصم الاجتماعي تُرجمت إلى أعمال عنف ضد الأطفال متنوعي الهوية الجنسانية. ولا يزال الأطفال حاملو صفات الجنسين معرضين لخطر التدخلات الطبية القسرية التي تهدف إلى مواءمة أجسامهم مع التعاريف المعيارية للـ “ذكور” و “الإناث”⁽¹³¹⁾.
- 101- وذكرت الورقة المشتركة 11 أن نقل الأطفال بصورة قسرية من الشوارع ووضعهم في مراكز خارج مدينة إقامتهم، دون علم الوالدين أو موافقتهم، أدت إلى اختلال الروابط الأسرية والتعليم⁽¹³²⁾.

كبار السن

- 102- ذكرت الورقة المشتركة 9 أن كبار السن تعرضوا للخطر بشكل خاص خلال جائحة كوفيد-19 وأنه لا توجد برامج حكومية لتوفير خدمات اجتماعية فعالة لكبار السن⁽¹³³⁾.

الأشخاص ذوو الإعاقة

- 103- ذكرت الورقة المشتركة 11 أن الأطفال ذوي الإعاقة يتمتعون بفرص أقل للالتحاق بالمدارس أو الحصول على الخدمات الطبية أو إسماع أصواتهم في المجتمع. كما أنهم أكثر عرضة للإيذاء البدني والتمييز، وكثيراً ما لا يتلقون التغذية السليمة والمساعدة الإنسانية في حالات الطوارئ. واعتبرت الورقة المشتركة 11 أن التوصيات ذات الصلة التي نالت تأييداً من الاستعراض السابق نفذت جزئياً⁽¹³⁴⁾.

الشعوب الأصلية

- 104- ذكرت الورقة المشتركة 28 أن الفلبين لم تتخذ خطوات حاسمة لتنفيذ التوصيات التي حظيت بالتأييد من الاستعراض السابق بشأن أمور منها التنفيذ الفعال للقوانين والسياسات والبرامج الرامية إلى حماية حقوق الإنسان للشعوب الأصلية⁽¹³⁵⁾.
- 105- وذكرت الورقة المشتركة 17 أن حالة الشعوب الأصلية لم تتحسن منذ الاستعراض السابق وأنها في الواقع ساءت مع تفشي جائحة كوفيد-19، مما كشف عن إخفاق الحكومة في تقديم الخدمات الكافية والأساسية للشعوب الأصلية خلال هذه الأزمة الصحية⁽¹³⁶⁾.

106- وذكرت الورقة المشتركة 3 أن أفراد الشعوب الأصلية تعرضوا للمضايقة والتشهير بوصفهم إرهابيين ومنهم من قتلوا لأنهم دافعوا عن حقهم في أراضي أجدادهم. وقد هوجمت مدارسهم وتم التشهير بها بوصفها مراكز إرهابية وحوصرت في مرمى النزاعات بين الحكومة والجيش الشعبي الجديد⁽¹³⁷⁾.

107- وذكرت الورقة المشتركة 22 أن السكان الأصليين في دومغات - ريمونتادو احتجوا على مذكرة الاتفاق المتعلقة بمشروع سد كاليوا المثير للجدل، الذي لم يستوف شرط "الموافقة الحرة والمسبقة والمستنيرة". وفي الجزء الشمالي من الفلبين، واصلت الشعوب الأصلية في توالي - إيفوغاو معارضة تشغيل شركة التعدين العملاقة المتعددة الجنسيات أوشياناغولد. وفي الجزء الجنوبي من الفلبين، لا يزال مشروع تعدين تامباكان يهدد التنوع البيولوجي الغني والمناخ المتكاملة لعدة مجتمعات محلية في مختلف المقاطعات⁽¹³⁸⁾.

المثليات والمثليون ومزدوجو الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين

108- ذكرت الورقة المشتركة 5 أن قانون العقوبات المنقح استُخدم لتجريم أنشطة المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين وأحرار الهوية الجنسانية؛ ومنع المتحولون جنسياً أو المتنوعون جنسياً من استخدام أسمائهم التي "يعيشون بها"⁽¹³⁹⁾.

109- وذكرت الورقة المشتركة 11 أن الأطفال من المثليات والمثليين ومزدوجي الميل الجنسي ومغايري الهوية الجنسانية وحاملو صفات الجنسين وأحرار الهوية الجنسانية/المتساثلين بشأن هويتهم الجنسانية يتعرضون للتحرش اللفظي والإهمال والاعتداء الجنسي، وكثيراً ما يرتكب تلك الأفعال الوالدان والأشقاء والأقارب، ولا يتم الإبلاغ عنها⁽¹⁴⁰⁾.

110- وألقت الورقة المشتركة 30 الضوء على أن الرجال المتحولين جنسياً لا يحظون بتقبل أسرهم وزملائهم ورواد الكنيسة التي ينتمون إليها؛ وسياسات عملهم غير مراعية لتجارب المتحولين جنسياً؛ ولا تقي الخدمات الاجتماعية باحتياجاتهم كما أن مراكز الرعاية الصحية ليست صديقة للمتحولين جنسياً⁽¹⁴¹⁾.

المهاجرون

111- ذكرت رابطة الهجرة الدولية (MI) أن العديد من المهاجرين الفلبينيين الذين تعرضوا لانتهاكات لحقوق الإنسان المكفولة لهم أثناء وجودهم في الخارج، حرموا من حقهم في الحماية القنصلية، واللجوء إلى العدالة، والحماية الاجتماعية والحماية في مجال الرعاية الاجتماعية. وخلال جائحة كوفيد-19، تعذر الحصول إلى الخدمات القنصلية لمئات الملاحين المهاجرين الفلبينيين الذين تقطعت بهم السبل على متن سفن الصيد⁽¹⁴²⁾.

المشردون داخلياً

112- ذكرت الورقة المشتركة 28 أن عسكرة مجتمعات الشعوب الأصلية من خلال نشر القوات بكثافة والعمليات القتالية المطولة، أدت إلى نزوح الشعوب الأصلية⁽¹⁴³⁾.

113- وذكرت الورقة المشتركة 22 أنه في عام 2021، في الجزء الجنوبي من الفلبين، أدت سلسلة من التفجيرات في جبل فيريس والمناطق المحيطة به، كجزء من العمليات العسكرية المكثفة ضد مناضلي بانغسامورو الإسلاميين في سبيل الحرية، إلى إجبار 250 أسرة من مجتمعات السكان الأصليين من غير مجتمع المورو في تيدوراني ولامبانغيان ودولانغان مانوبو على إخلاء منازلهم، تاركين وراءهم مزارعهم ومواشيهم⁽¹⁴⁴⁾.

114- وذكرت الورقة المشتركة 24 أن مجتمع اللوماد واقع منذ فترة طويلة ضحية للنزوح والإجلاء القسري بسبب التعدين الواسع النطاق من جانب الشركات، وأنه مستهدف من قبل الجماعات العسكرية وشبه العسكرية⁽¹⁴⁵⁾.

Notes

- ¹ The stakeholders listed below have contributed information for this summary; the full texts of all original submissions are available at: www.ohchr.org (one asterisk denotes a national human rights institution with “A” status).

*Civil society**Individual submissions:*

AI	Amnesty International, London (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
BAYAN	Bagong Alyansang Makabayan, Quezon City (Philippines);
BCN	Broken Chalk, Amsterdam (Netherlands);
BCU	The UPR Project at BCU, Centre for Human Rights, School of Law, Birmingham City University, Birmingham (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
CRCN-P	Children’s rehabilitation Center, Quezon City (Philippines);
CWR-PH	Center for Women’s Resources, Quezon City (Philippines);
DPN	Defend Panay Network, Iloilo City (Philippines);
ECLJ	European Centre for law and Justice, Strasbourg (France);
EV	Global Partnership to End Violence Against Children, New York (United States of America);
FPOF	The Family Planning Organization of the Philippines, Quezon City (Philippines);
GABRIELA	GABRIELA Alliance of Filipino Women, Quezon City (Philippines);
HRF	Human Rights Foundation, New York (United States of America);
HRW	Human Rights Watch, Geneva (Switzerland);
IBON	IBON Foundation, Quezon City (Philippines);
ICHRP	International Coalition for Human Rights in the Philippines-Canada, Ottawa (Canada);
ICTUR	The International Centre for Trade Union Rights, London (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland);
IFI-RPRD	Iglesia Filipina Independiente’s Ramento Project for Rights Defenders, Mandaluyong City (Philippines);
L4L	Lawyers for Lawyers, Amsterdam (Netherlands);
MI	Migrante International, Quezon City (Philippines);
NUPL1	National Union of Peoples’ Lawyers, Quezon City (Philippines);
PIMAHT	Philippine Interfaith Movement Against Human Trafficking, Quezon City (Philippines);
RU	Rise Up for Life and For Rights, Quezon City (Philippines);
Salinlahi	Salinlahi Alliance for Children’s Concerns, Quezon City (Philippines);
SEARICE	Southeast Asia Regional Initiatives for Community Empowerment, Quezon City (Philippines).

Joint submissions:

JS1	The Advocated for Human Rights, Minneapolis (United States of America) and The Initiatives for Dialogue and Empowerment through Alternative Legal Services, Inc., Manila (Philippines) (Joint Submission 1);
JS2	The Alliance of Health Workers, Quezon City (Philippines), Health Action for Human Rights, Community Medicine Practitioners and Advocates Association, and Filipino Nurses United (Joint submission 2);
JS3	Aktionsbündnis Menschenrechte – Philippinen (Action Network Human Rights – Philippines), Köln (Germany) comprising of Amnesty International Germany, Brot für die Welt, International Peace Observers Network, MISEREOR, Missio Munich, philippinenbüro e.V. im Asienhaus, and the United Evangelical Mission (Joint submission 3);
JS4	Asian Peoples’ Movement on Debt and Development, Quezon City (Philippines) and ORIANG (Joint Submission 4);
JS5	ASEAN Sexual Orientation, Gender Identity and Expression (SOGIE) Caucus, Quezon City (Philippines), Metro Manila Pride, Pioneer Filipino Transgender Men Movement, GALANG Philippines, Lagablab LGBT Network, Babaylanes, Inc.,

- Transman Equality and Awareness Movement, BISDAK Pride, Mujer-LGBT Organization, Inc., Side B Philippines, Rainbow Rights Philippines, The Philippine LGBT Chamber of Commerce and Intersex Philippines (Joint Submission 5);
- JS6 Center for Reproductive Rights, New York (United States of America), in partnership with: The Asian-Pacific Resource and Research Centre for Women, Catholics for Reproductive Health, Family Planning Organization of the Philippines – Davao, Filipino Freethinkers, The Graciella Collective, Liyang Network, Woman Health Philippines Inc., Women’s Clinic Pilipinas, and Women’s Global Network for Reproductive Rights (Joint Submission 6);
- JS7 CIVICUS: World Alliance for Citizen Participation, Johannesburg (South Africa), Karapatan Alliance Philippines (Joint Submission 7);
- JS8 Bahay Tuluyan, Inc., Manila (Philippines), Balay ehabilitation Center, Inc., Quezon City (Philippines), Child Alert Mindanao, Inc., Davao City (Philippines), Children’s Legal Rights and Development Center, Inc., Quezon City (Philippines), KnK-Children Without Borders, Caloocan City (Philippines), Panaghiusa Alang Sa Kaugalingnan Ug Kalingkawasan, Inc., Philippine Human Rights Information Center, Inc., Save the Children Philippines, Quezon City (Philippines), Alay Mindanao, Children International Manila (Joint Submission 8);
- JS9 The Coordinating Council for People’s Development and Governance, Inc., Quezon City (Philippines), Ibon International Foundation, Inc., Quezon City (Philippines), Assert Socio-Economic Initiatives Network, Quezon City (Philippines) (Joint Submission 9);
- JS10 Coalition for People’s Right to Health, Quezon City (Philippines), Council for Health and Development, Quezon City (Philippines), and Health Alliance for Democracy, Quezon City (Philippines) (Joint Submission 10);
- JS11 Civil Society Coalition on the Convention on the Rights of the Child, comprising of Child Fund Philippines, Consuelo Foundation, ECPAT Philippines, ERDA Foundation, Salinlahi Alliance for Children’s Concerns, and Save the Children, Manila (Philippines) (Joint Submission 11);
- JS12 Dominicans for Justice and Peace (Order of Preachers), Geneva (Switzerland), Franciscans International, Maderazo, Valerio and Partners, Dominican Family in the Philippines for Justice and Peace and Care for Creation, Save Zambales Kalikasan Movement, Task Force Detainees for the Philippines, Conference of Major Superiors of the Philippines, Swiss Catholic Lenten Fund, Philippines Movement of Climate Justice, Dreikönigsaktion, Hilfswerk der Katholischen Jungschar (Joint Submission 12);
- JS13 Families of Victims of Involuntary Disappearance, Quezon City (Philippines) and the Asian Federation Against Involuntary Disappearances (Joint Submission 13);
- JS14 The Foundation for Media Alternatives, Quezon City (Philippines), Association for Progressive Communications, Access Now, and the Women’s Legal and Human Rights Bureau (Joint Submission 14);
- JS15 Philippine Alliance of Human Rights Advocates, NoBox Transitions Foundation, Inc., International Drug Policy Consortium, London (United Kingdom of Great Britain and Northern Ireland) and Harm Reduction International Manila (Philippines) (Joint Submission 15);
- JS16 Istituto Internazionale Maria Ausiliatrice delle Salesiane di Don Bosco, Geneva (Switzerland), International Volunteerism Organization for Women, Education, and Laura Vicuña Foundation Philippines (Joint Submission 16);
- JS17 Philippine Network to Uphold Indigenous Peoples Rights, Quezon City (Philippines) and Indigenous Peoples Rights International,

- JS18 Baguio City (Philippines) (Joint Submission 17);
The International Trade Union Confederation, Brussels (Belgium),
The Federation of Free Workers, Manila (Philippines), Kilusang
Mayo Uno, Quezon City (Philippines), Sentro ng mga Nagkakaisa
at Progresibong Manggagawa, Quezon City (Philippines), and
Trade Union Congress of the Philippines, Quezon City
(Philippines) (Joint Submission 18);
- JS19 Kalikasan People's Network for the Environment and Center for
Environment Concerns - Philippines Inc., Quezon City
(Philippines) (Joint Submission 19);
- JS20 Karapatan Alliance Philippines, Tanggol Bayi (Defend Women)
Philippines, Samahan ng Ex-detainees Laban sa Detensyon at
Aresto, Desaparecidos, and Hustisya, Quezon City (Philippines)
(Joint Submission 20);
- JS21 Center for Trade Union and Human Rights, Quezon City
(Philippines), Women Wise3 – Women Workers in Struggle for
Employment, Empowerment and Emancipation, Quezon City
(Philippines), and May First Movement, Quezon City
(Philippines) (Joint Submission 21);
- JS22 Timuay Justice and Governance, T'boli-Manobo S'daf Claimants
Organisation, Didipio Earth Savers Multipurpose Association,
Legal Rights and Natural Resources Center-Kasama sa Kalikasan,
Quezon City (Philippines) (Joint Submission 22);
- JS23 United Against Torture Coalition, World Organization Against
Torture, Geneva (Switzerland) and International Rehabilitation
Council for Torture Victims (Joint Submission 23);
- JS24 Pilgrims for Peace, Quezon City (Philippines) and ACT for Peace
(Joint Submission 24);
- JS25 Philippine Alliance of Human Rights Advocates, Quezon City
(Philippines), In Defense of Human Rights and Dignity
Movement, Center for Popular Empowerment (Philippines) (Joint
Submission 25);
- JS26 Privacy International, London (United Kingdom of Great Britain
and Northern Ireland) and The Foundation for Media Alternatives
(Philippines) (Joint Submission 26);
- JS27 National Council of Churches in the Philippines, Iglesia Filipina
Independiente Ramento Project for Rights Defenders, and United
Church of Christ in the Philippines (Joint Submission 27);
- JS28 Katribu Kalipunan ng Katutubong Mamamayan ng Pilipinas (Joint
Submission 28);
- JS29 International Office of Catholic Education and Catholic
Educational Association of the Philippines, Rome (Italy) (Joint
Submission 29);
- JS30 Pioneer Filipino Transgender Men Movement, Quezon City
(Philippines) and TLF Sexuality, Health and Rights Educators
Collective (Joint Submission 30);
- JS31 Coalition against Trafficking in Women – Asia Pacific and World
Organization Against Torture, Geneva (Switzerland) (Joint
Submission 31);
- JS32 The Advocates for Human Rights and The World Coalition
Against the Death Penalty, Montreuil (France) (Joint Submission
32);
- JS33 Jubilee Campaign, Surry (United Kingdom of Great Britain and
Northern Ireland) and PREDA Foundation (Philippines) (Joint
Submission 33).

National human rights institution:

CHRP Commission on the Human Rights of the Philippines, Quezon City
(Philippines).*

² See A/HRC/36/12, A/HRC/36/12/Add.1, and A/HRC/36/2.

³ CHRP, para. 27, referring to A/HRC/44/22, Situation of human rights in the Philippines, Report of the United Nations High Commissioner for Human Rights.

⁴ Ibid, para. 3, referring to A/HRC/36/12, para. 133.34 (Russian Federation), para. 133.35 (China), para. 133.36 (Nepal), para. 133.37 (Libya), para. 133.38 (Thailand), para. 133.39 (Uganda), para. 133.40 (Kenya), and para. 133.41 (Mexico), and A/HRC/36/12/Add.1.

- ⁵ Ibid, paras. 4 and 5.
- ⁶ Red-tagging is “the practice of publicly and detractively labelling, branding, naming, and accusing individuals and/or organizations in order to classify them as government-critical individuals and/or organizations who are state enemies, left-leaning, subversives, communist terrorists, and/or members of communist front organizations, with the purpose of overthrowing the democratically legitimized state authority.” as defined in House Bill 9309 filed in Congress (See JS19, para. 7).
- ⁷ CHRP, paras. 8–10.
- ⁸ Ibid, para. 14.
- ⁹ Ibid, para. 12.
- ¹⁰ Ibid, paras. 16 and 17. See also JS8, p. 8.
- ¹¹ Ibid, para. 15.
- ¹² CHRP, para. 20.
- ¹³ Ibid, para. 24.
- ¹⁴ Ibid, paras. 25 and 26.
- ¹⁵ Ibid, para. 19.
- ¹⁶ The following abbreviations are used in UPR documents:
- | | |
|------------|--|
| ICERD | International Convention on the Elimination of All Forms of Racial Discrimination; |
| ICESCR | International Covenant on Economic, Social and Cultural Rights; |
| OP-ICESCR | Optional Protocol to ICESCR; |
| ICCPR | International Covenant on Civil and Political Rights; |
| ICCPR-OP 1 | Optional Protocol to ICCPR; |
| ICCPR-OP 2 | Second Optional Protocol to ICCPR, aiming at the abolition of the death penalty; |
| CEDAW | Convention on the Elimination of All Forms of Discrimination against Women; |
| OP-CEDAW | Optional Protocol to CEDAW; |
| CAT | Convention against Torture and Other Cruel, Inhuman or Degrading Treatment or Punishment; |
| OP-CAT | Optional Protocol to CAT; |
| CRC | Convention on the Rights of the Child; |
| OP-CRC-AC | Optional Protocol to CRC on the involvement of children in armed conflict; |
| OP-CRC-SC | Optional Protocol to CRC on the sale of children, child prostitution and child pornography; |
| OP-CRC-IC | Optional Protocol to CRC on a communications procedure; |
| ICRMW | International Convention on the Protection of the Rights of All Migrant Workers and Members of Their Families; |
| CRPD | Convention on the Rights of Persons with Disabilities; |
| OP-CRPD | Optional Protocol to CRPD; |
| ICPPED | International Convention for the Protection of All Persons from Enforced Disappearance. |
- ¹⁷ HRF, para. 1. HRF made a recommendation (para. 32). See also Salinlahi, para. 31.
- ¹⁸ JS13, para. 33 and fn. 19, referring to the Note verbal dated 18 April 2007 from the Permanent Mission of the Philippines to the United Nations addressed to the President of the General Assembly, A/61/882, (26 April 2007). See also AI, para. 4. AI made a recommendation (para. 26); and JS33, para. 3. JS33 made a recommendation (p. 1).
- ¹⁹ HRW, p. 3. HRW made recommendations (p. 3).
- ²⁰ JS6, paras. 3.2 and 4.4(b). JS6 made recommendations (p. 10).
- ²¹ JS7, para. 5.3.
- ²² JS32, para. 16. JS32 made recommendations (para. 43).
- ²³ JS15, p. 6. JS15 made recommendations (pp. 6–7). See also JS20, para. 23; JS25, para. 10; and BCU, paras. 26, 27, 31, 37. BCU made recommendations (p. 6).
- ²⁴ JS5, paras. 3.3–3.5. JS5 made a recommendation (para. 12.1). See also HRW, p. 6. HRW made a recommendation (p. 6).
- ²⁵ AI, para. 7. AI made a recommendation (para. 30). See also JS32, paras. 26 and 33.
- ²⁶ GABRIELA, paras. 5, 8 and 16.
- ²⁷ JS20, para. 3. See also ICHRP, para. 2. See also ICTUR, p. 3; IFI-RPRD, para. 6. IFI-RPRD made recommendations (para. 35); JS28, para. 29. JS28 referred to specific cases (paras. 30–37).
- ²⁸ JS3, para. 32. JS3 made recommendations (JS3, paras. 35–37. See also JS25, para. 19. JS25 made recommendations (paras. 59–67); RU, para. 2. RU made recommendations (para. 23).
- ²⁹ DPN, paras. 15–18. DPN made a recommendation (para. 40).
- ³⁰ JS1, paras. 1, 16 and 22. See AI, para. 9. AI made recommendations (paras. 32–41); HRF, para. 27; JS8, p. 2. JS8 made a recommendation (p. 3); JS12, paras. 38–44. JS12 made a recommendation (p.

- 14); JS15, p. 4. JS15 made recommendations (pp. 6–7); HRF, para. 21; and JS32, para. 24.
- ³¹ JS1, para. 4, para. 6, and para. 7, referring to A/HRC/36/12, para. 133.48 (United States of America), para. 133.55 (Timor-Leste), para. 133.58 (Guatemala), para. 133.59 (Estonia), para. 133.56 (Egypt), para. 133.54 (Zambia), para. 133.53 (Lebanon), para. 133.47 (Haiti), para. 133.44 (Peru), para. 133.46 (Myanmar), para. 133.50 (Romania), para. 133.52 (Thailand) and para. 133.42 (Ghana), and A/HRC/36/12/Add.1.
- ³² JS15, p. 5. JS15 made recommendations (pp. 6–7).
- ³³ L4L, paras. 10 and 11. L4L made recommendations (p. 5). See also NUPL1, para. 13.
- ³⁴ JS23, paras. 6, 10, 11, 19, 20, 22, 26 and 27. JS23 made recommendations (paras. 12–17 and paras. 31–37).
- ³⁵ JS13, para. 19. JS13 made a recommendation (p. 8). See also JS15, p. 5; JS23, paras. 38 and 41. JS23 made recommendations (paras. 47–49).
- ³⁶ JS10, paras. 37–41. JS10 made recommendations (p. 11).
- ³⁷ JS23, para. 63. JS23 made recommendations (paras. 73–80). See also BCU, para. 29; and JS32, para. 33. JS32 made recommendations (para. 43).
- ³⁸ DPN, paras. 19–29. DPN made a recommendation (para. 46).
- ³⁹ JS11, pp. 11–12, referring to A/HRC/36/12, para. 133.214 (Belgium), and A/HRC/36/12/Add.1. JS11 made recommendations (p. 12).
- ⁴⁰ JS1, para. 9–11. JS1 made a recommendation (para. 27). See also JS3, para. 55. JS3 made a recommendation (para. 57); See also JS8, p. 3.; JS15, para. 6; HRF, paras. 29–31; HRW, pp. 1–2; and RU, para. 5.
- ⁴¹ ECLJ, para. 4.
- ⁴² JS21, para. 21.
- ⁴³ DPN, para. 5. DPN made a recommendation (para. 41). See also GABRIELA, para. 13; and ICHRP, para. 13.
- ⁴⁴ JS24, paras. 8 and 15. JS24 made recommendations (pp. 6–7.); See also IFI-RPRD, para. 5. IFI-RPRD made recommendations (para. 35); JS28, para. 8. JS28 made recommendations (paras. 48 and 49); RU, para. 3. RU made recommendations (para. 23).
- ⁴⁵ Republic Act 11479.
- ⁴⁶ JS3, para. 18. JS3 made a recommendation (para. 25). See also JS7, paras. 2.5 and 2.6; JS9, paras. 14 and 15; JS12, para. 61. JS12 made a recommendation (p. 18); JS14, paras. 18 and 19; JS17, para. 25. JS17 made a recommendation (p. 8); JS18, pp. 7-8); JS19, para. 12. JS19 made recommendations (para. 15); JS23, paras. 51–55. JS23 made recommendations (paras. 57–61); JS24, para. 6; ECLJ paras. 6 and 7); GABRIELA, para. 12 and 17; HRW, p. 5. HRW made recommendations (p. 5); ICHRP, para. 21; ICTUR, p. 3; JS28, para. 9; L4L, para. 16. L4L made a recommendation (p. 5); NUPL1, para. 10; RU para. 4. RU made recommendations (para. 23); and DPN, para. 6.
- ⁴⁷ JS24, para. 8. JS24 made recommendations (pp. 6–7. See also JS25, para. 6. See also AI, para. 17; BAYAN, pp. 2–3; CRCN-P, paras. 10–12; ICHRP, para. 14; ICTUR, p. 3.
- ⁴⁸ JS20, paras. 11 and 12. JS20 made recommendations (pp. 12–13). See also JS22, para. 26; JS27, para. 5; BAYAN, pp. 2–3.
- ⁴⁹ JS1, paras. 12 and 13, referring to referring to A/HRC/36/12, para. 133.132 (United States of America) and para. 133.134 (Azerbaijan), and A/HRC/36/12/Add.1.
- ⁵⁰ DPN, para. 31. See also NUPL1, para. 41.
- ⁵¹ NUPL1, paras. 42 and 43.
- ⁵² Ibid, para. 33.
- ⁵³ JS1, paras. 14, 15 and 23. JS1 made a recommendation (para. 27).
- ⁵⁴ NUPL1, para. 8. See also ICHRP, para. 16.
- ⁵⁵ JS3, para. 20. JS3 made recommendations (paras. 27 and 28). See also JS20, para. 27. JS20 made recommendations (pp. 12–13); CRCN-P, para. 22.); IFI-RPRD, para. 5. IFI-RPRD made recommendations (para. 35); JS28, para. 38. JS28 referred to specific cases (paras. 39–41).
- ⁵⁶ ICHRP, para. 15.
- ⁵⁷ L4L, paras. 10 and 11. L4L made recommendations (p. 5). See also JS7, para. 3.6; NUPL1, para. 13.
- ⁵⁸ Ibid, paras. 13 and 14. L4L made recommendations (p. 5). See also DPN, para. 37.
- ⁵⁹ JS3, para. 38, referring to A/HRC/36/12, para. 133.137 (Croatia), para. 133.139 (Argentina), para. 133.141 (Luxembourg), para. 133.142 (Slovenia) and para. 133.148 (Austria), and A/HRC/36/12/Add.1. JS3 made recommendations (para. 42). See also JS22, para. 33. JS22 made a recommendation (para. 37). See also JS20, para. 6; and RU, para. 21.
- ⁶⁰ ICHRP, para. 2. See also ICTUR, p. 3; IFI-RPRD, para. 6. IFI-RPRD made recommendations (para. 35); JS28, para. 29. JS28 referred to specific cases (paras. 30–37).
- ⁶¹ HRF, para. 14.
- ⁶² JS27, paras. 12–14. JS27 made recommendations (para. 48); See also IFI-RPRD, paras. 17, 18, 29 and 30. IFI-RPRD made recommendations (para. 35).
- ⁶³ JS33, paras. 6–16. JS33 made recommendations (paras. 17–19).
- ⁶⁴ JS14, paras. 12–14. JS14 made recommendations (para. 38).

- ⁶⁵ JS3, paras. 23 and 24. JS3 made a recommendation (para. 26). See also JS7, para. 4.2; JS20, para. 32. JS20 made recommendations (pp. 12–13); AI, para. 21.
- ⁶⁶ JS7, para. 2.12. JS7 made recommendations (para. 6.5). See also JS14, paras. 15–17.
- ⁶⁷ HRF, paras. 24 and 25; See also HRW, pp. 2 and 4. HRW made recommendations (p. 5).
- ⁶⁸ JS3, paras. 4–10. JS3 made recommendations (paras. 11–16). See also JS7, paras. 3.2–3.4. JS7 made recommendations (para. 6.4); See also JS9, paras. 10–13, JS12, para. 51; JS17, paras. 10, 11 and 13. JS17 made recommendations (p. 5); JS19, para. 6. JS19 made recommendations (para. 15); JS22, para. 11; AI, paras. 16, 23–25. AI made recommendations (paras. 42–45); CRCN-P, para. 21; PIMAHT, pp.1–2.
- ⁶⁹ NUPL1, para. 6. See also JS7, para. 2.4. JS7 made recommendations (para. 6.3); and JS12, para. 58. JS12 made a recommendation (p. 18).
- ⁷⁰ JS14, para. 34. JS14 made recommendations (para. 35).
- ⁷¹ Advance Passenger Information.
- ⁷² Passenger Name Record.
- ⁷³ JS26, paras. 7, 9, 10 and 17. JS26 made recommendations (para. 19).
- ⁷⁴ JS5, para. 7.1.
- ⁷⁵ JS31, paras. 3, 6, 8, 11 and 13. JS31 made recommendations (p. 5). See also BCN, para. 8.
- ⁷⁶ JS11, p. 3, referring to A/HRC/36/12, para. 133.187 (Belarus) and para. 133.196 (Netherlands), and A/HRC/36/12/Add.1. JS11 made recommendations (p. 4). See also JS16, para. 44. JS16 made recommendations (para. 55); JS25, para. 24; and JS33, paras. 21–23. JS33 made recommendations (paras. 47–50).
- ⁷⁷ PIMAHT, pp.1–2. PIMAHT made recommendations (p. 2).
- ⁷⁸ IBON, para. 4, JS21, paras. 9 and 10.
- ⁷⁹ JS2, para. 10. JS2 made a recommendation (para. 38). See also CWR-PH, para. 15.
- ⁸⁰ JS21, para. 8.
- ⁸¹ Ibid, paras. 13 and 15.
- ⁸² ICTUR, p. 2. ICTUR made recommendations (pp. 7–8).
- ⁸³ JS18, p. 3. See also ICTUR, p. 2; and JS2, paras. 23–28.
- ⁸⁴ IBON, para. 12 and 19 See also JS9, para. 3.
- ⁸⁵ Salinlahi, paras. 32 and 35.
- ⁸⁶ JS8, p. 9. See also Salinlani, paras. 5 and 9.
- ⁸⁷ Salinlani, paras. 12 and 13.
- ⁸⁸ CWR-PH, paras. 22 and 23. CWR-PH made a recommendation (para. 40).
- ⁸⁹ United Nations Declaration on the Rights of Peasants and Other People Working in Rural Areas.
- ⁹⁰ SEARICE, paras. 10, 11, 13, 21 and 23. SEARICE made recommendations (paras. 15 and 22).
- ⁹¹ JS4, p. 8. JS4 made recommendations (p. 10, paras. 2 and 3). See also JS9, para. 3; and Salinlahi, para. 18.
- ⁹² JS10, paras. 4, 17 and 31. JS10 made recommendations (p.10).
- ⁹³ Ibid, para. 32. JS10 made recommendations (p. 10). See also JS25, para. 26. JS25 made recommendations (paras. 68–81).
- ⁹⁴ CWR-PH, para. 25. CWR-PH made a recommendation (para. 41).
- ⁹⁵ FPOF, para. 9. FPOF made a recommendation (para. 15(a)).
- ⁹⁶ JS11, p. 11, referring A/HRC/36/12, para.133.213 (Brazil), para. 133.214 (Sweden) and para. 133.215 (New Zealand), and A/HRC/36/12/Add.1. JS11 made recommendations (p. 10).
- ⁹⁷ JS6, para. 45(b). JS6 made recommendations (p. 11).
- ⁹⁸ Ibid, paras. 4.6 (a) and (d). JS6 made recommendations (p. 14). See also HRW, p. 6. HRW made a recommendation (p. 6); and FPOF, paras. 3 and 13. FPOF made a recommendation (para. 15(b).)
- ⁹⁹ JS6, para. 4.3, referring A/HRC/36/12, para. 133.213 (Brazil), 133.214 (Sweden), 133.215 (New Zealand) and 133.216 (Denmark), and A/HRC/36/12/Add.1. JS6 made recommendations (p. 8). See also Salinlahi, para. 16.
- ¹⁰⁰ JS1, para. 26. JS1 made a recommendation (para. 27). See also JS15, p. 4. JS 15 made recommendations (pp. 6–7); and BCU, para. 30. BCU made recommendations (pp. 6–7)
- ¹⁰¹ JS5, paras. 6.1 and 6.2. JS5 made a recommendation (para. 12.11).
- ¹⁰² JS2, paras. 29 and 30.
- ¹⁰³ JS16, paras. 11–18, referring to A/HRC/36/12, para. 133.223 (Holy See) and para. 133.224 (Malaysia), and A/HRC/36/12/Add.1. JS16 made recommendations (para. 24).
- ¹⁰⁴ JS29, paras. 16 and 17. Referring to A/HRC/36/12, para. 133.219 (Viet Nam), para. 122.220 (Bolivarian Republic of Venezuela) and para. 133.221(Saudi Arabia), and A/HRC/36/12/Add.1. JS29 made a recommendation (para. 18).
- ¹⁰⁵ JS16, para. 19. JS16 made recommendations (para. 24). See also IBON, para. 25.
- ¹⁰⁶ JS8, p. 10. JS8 made a recommendation (p. 10); BCN para. 14.
- ¹⁰⁷ JS29, para. 6. JS19 made a recommendation (para. 7).
- ¹⁰⁸ BCN, para. 7.
- ¹⁰⁹ CRCN-P, para. 16. CRCN-P made recommendations (para. 28). See also JS28, para. 25.

- ¹¹⁰ JS17, para. 2.
- ¹¹¹ JS19, paras. 24 and 25.
- ¹¹² Ibid, para. 26. JS19 made recommendations (para. 28).
- ¹¹³ JS3, para.47, referring to A/HRC/36/12, para. 133.71 (Haiti), and A/HRC/36/12/Add.1. See also, JS19, para. 16. JS19 made recommendations (para. 22).
- ¹¹⁴ JS12, paras. 13 and 14. JS12 made recommendations (p. 9).
- ¹¹⁵ JS4, p. 5. JS4 made recommendations (p. 10, paras. 4).
- ¹¹⁶ Ibid, pp. 5–8. JS4 made recommendations (p. 9, para. 1). See also IBON, paras. 15 and 16.
- ¹¹⁷ JS9, para. 8.
- ¹¹⁸ GABRIELA, para. 8.
- ¹¹⁹ JS11, pp. 4–5 referring to A/HRC/36/12, para. 133.125 (Bosnia and Herzegovina), and A/HRC/36/12/Add.1. JS3 made recommendations (p. 5).
- ¹²⁰ CWR-PH, para. 29. CWR-PH made a recommendation (para. 42).
- ¹²¹ JS14, paras. 26–31. JS14 made recommendations (para. 38).
- ¹²² JS8, p. 2. JS8 made a recommendation (p. 3). See also HRF, para. 28.
- ¹²³ Ibid, p. 4, referring to a report by World Organisation Against Torture, “How could they do this to my child?”, June 2020. See also JS11, pp. 10-11. JS11 made recommendations (p. 11); CRCN-P, paras. 3, 4 and 8. CRCN-P made a recommendation (para. 28); HRW, p. 5. HRW made recommendations (p. 6).
- ¹²⁴ JS8, p. 9. See also JS22, para. 4. See also JS25, para. 29.
- ¹²⁵ JS11, pp. 4–5 referring to A/HRC/36/12, para. 133.125 (Bosnia and Herzegovina), and A/HRC/36/12/Add.1. JS3 made recommendations (p. 5).
- ¹²⁶ EV, paras. 2.1 and 2.2.
- ¹²⁷ JS16, para. 25, referring to A/HRC/36/12, para. 133.245 (Poland), and A/HRC/36/12/Add.1.
- ¹²⁸ Ibid, para. 25, referring to Republic Act 7610- Special Protection of Children Against Abuse, Exploitation, and Discrimination Act; Republic Act 7658- An Act Prohibiting the Employment of Children Below 15 Years of Age in Public and Private Undertakings, Amending for this Purpose Section 12, Article VIII of RA 7610; and Republic Act 9231- An Act Providing for the Elimination of the Worst Forms of Child Labor and Affording Stronger Protection for the Working Child, Amending for this Purpose RA 7610, as amended.
- ¹²⁹ JS16, paras. 30–32. JS16 made recommendations (para. 39).
- ¹³⁰ JS11, p. 5. See also JS6, para. 3.3.
- ¹³¹ JS5, paras. 11.1 and 11.3.
- ¹³² JS11, p. 13. JS11 made recommendations (p. 13).
- ¹³³ JS9, para. 20.
- ¹³⁴ JS11, p. 6 referring to A/HRC/36/12, para. 133.247 (Ecuador), para. 133.248 (State of Palestine) and para. 133.249 (Tunisia), and A/HRC/36/12/Add.1. JS11 made recommendations (p. 7). See also JS9, para. 9.
- ¹³⁵ JS28, paras. 3–5, referring to A/HRC/36/12, para. 133.30 (Cuba) and para. 133.31 (Lao People’s Democratic Republic), and A/HRC/36/12/Add.1.
- ¹³⁶ JS17, paras. 3 and 32.
- ¹³⁷ JS3, para. 46 referring to A/HRC/36/12, para. 133.6 (Guatemala) and para. 133.250 (Peru), and A/HRC/36/12/Add.1. JS3 made recommendations (paras. 50–53); See also JS17, para. 2 and JS17, para. 2. JS17 made recommendations (pp. 3 and 7).
- ¹³⁸ JS22, paras. 12, 15 and 16. JS22 made recommendations (paras. 42 and 43). See also JS28, paras. 12–19. JS28 made recommendations (paras. 44 and 54).
- ¹³⁹ JS5, paras. 3.2 and 4.1.
- ¹⁴⁰ JS11, p. 7. JS11 made recommendations (p. 8).
- ¹⁴¹ JS30, paras. 6, 7, 8,10 and 16.
- ¹⁴² MI, paras. 3, 4, 12 and 16. MI made recommendations (pp. 4–5).
- ¹⁴³ JS28, paras. 20 and 21. JS28 made recommendations, paras. 44, 45, 47, 52 and 53).
- ¹⁴⁴ JS22, para. 22.
- ¹⁴⁵ JS24, para. 17.